

بمقتضى أمر عدد 858 لسنة 2022 مؤرخ في 15 نوفمبر 2022.

تكلف السيدة لمياء عبروق، مستشار المصالح العمومية، بمهام مدير جهوي للتجارة بين عروس بوزارة التجارة وتنمية الصادرات. عملا بأحكام الفصل 2 من الأمر عدد 76 لسنة 2009 المؤرخ في 13 جانفي 2009، تسند للمعنية بالأمر خطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية.

وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري

قرار من وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري مؤرخ في 17 نوفمبر 2022 يتعلق بتنقيح قرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المؤرخ في 12 فيفري 2020 المتعلق بضبط قائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2019.

إن وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري،
بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 42 لسنة 1999 المؤرخ في 10 ماي 1999 المتعلق بالبدور والشتلات والمستنبطات النباتية كما تم تنقيحه بالقانون عدد 66 لسنة 2000 المؤرخ في 3 جويلية 2000،

وعلى الأمر عدد 102 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 المتعلق بضبط تركيبة وطريقة سير اللجنة الفنية للبدور والشتلات والمستنبطات النباتية كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة وآخرها الأمر عدد 403 لسنة 2007 المؤرخ في 26 فيفري 2007،

وعلى الأمر عدد 1282 لسنة 2000 المؤرخ في 13 جوان 2000 المتعلق بضبط شكل السجل الرسمي للأصناف النباتية وإجراءات الترسيم به وبضبط شروط تسجيل البذور والشتلات المستنبطة حديثا بقائمة الانتظار وخاصة الفصل 6 منه،

وعلى الأمر عدد 419 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الفلاحة،

وعلى الأمر عدد 420 لسنة 2001 المؤرخ في 13 فيفري 2001 المتعلق بتنظيم وزارة الفلاحة كما هو منقح ومتمم بالنصوص اللاحقة وآخرها الأمر الحكومي عدد 503 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 137 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية رئيسة للحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى قرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المؤرخ في 12 فيفري 2020 المتعلق بضبط قائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2019،

وعلى رأي اللجنة الفنية للبدور والشتلات والمستنبطات النباتية بتاريخ 6 أوت 2019،

وعلى تقرير السلطة المختصة للسداسي الثاني لسنة 2021.

قرّر ما يلي:

الفصل الأول - يلغى صنف العدس، المنصوص عليه بقائمة الأصناف النباتية المرسمة بالسجل الرسمي للأصناف النباتية لسنة 2019 المضبوطة بقرار وزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري المؤرخ في 12 فيفري 2020 المذكور أعلاه، ويعوّض بما يلي :

العدس					
تاريخ الترسيم	المستنبط والمسؤول عن الاستنباط	تعريف الصنف			
		رقم التسجيل	التسمية	النوع	خاصية الزراعة
2019	المعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس/ القطب الجهوي للبحوث والتنمية الفلاحية بالشمال الغربي الشبه الجاف الكاف	1868	كريب	غير هجين	شتوي